

**تنبيه هام :** يرجى قراءة هذه الوثيقة و الجدول المرفق بها بكل دقة ومراجعة الشركة إذا وجد فيها ما يستوجب التعديل و خلافا لذلك يعتبر إقرارا بها و موافقة على ما جاء فيها.

#### **المقدمة:-**

لقد تم الاتفاق بموجب هذه الوثيقة بين الشركة الأولى للتأمين (ش.م.ع) المسماه فيما بعد بالشركة بصفتها مديراً بالوكالة لنظام التأمين التكافلي المطبق في الشركة و المؤمن عليه المذكور اسمه و عنوانه في جدول الوثيقة انه لقاء دفع المؤمن عليه قسط التأمين المتفق عليه الى الشركة أو تعهده بدفعه عند الطلب متبرعا بكل أو بعض هذا القسط لتعويض الخسائر التي تلحق بأي من حملة الوثائق على اساس التعاون و التكافل المتبادل بينهم طبقاً لمبادئ وشروط التكافل المرفقه.

فإن الشركة تلتزم وفقاً لشروط الوثيقة و الحدود و التعريفات و الاستثناءات الواردة فيها بأن تدفع للمؤمن عليه أو المستفيد في حالة الوفاة من أموال التكافل مبلغ التعويض حسب المنافع و الحدود المبينه في جدول الوثيقة ، على ان لا يتجاوز مبلغ التعويض في أي حال من الاحوال مبلغ التأمين المبين في جدول الوثيقة لاي بند مؤمن عليه على حده

كذلك يوافق المؤمن عليه على تفويض الشركة بإدارة العمليات التأمينية بموجب الوكالة بأجر معلوم و استثمار المتوفر من أقساط التأمين بموجب نظام المضاربة الإسلامية.

إن هذه الوثيقة يحكمها نظام تنظيم المكاتب العاملة في استقدام غير الاردنيين العاملين في المنازل رقم 12 لسنة 2015 و تعليمات وثيقة التأمين الخاصة بالعاملين بالمنازل لسنة 2015 وما طرأ عليها من تعديلات و الصادرة عن وزارة العمل.

#### **الشروط العامة**

#### **المنطقة الجغرافية:-**

تسري احكام و شروط هذه الوثيقة على الاصابات و/أو الوفيات التي تحدث ضمن حدود المملكة الأردنية الهاشمية فقط و حسب ما هو وارد في هذه الوثيقة و حسب نصوص و شروط (وثيقة التأمين).

#### **القبول والانضمام :-**

يقبل في التأمين جميع المستخدمين (فتح الدال) للعمل بهنة عامل (حسب التعريفات) ومن في حكمهم و الذين تقل أعمارهم عن 60 عاماً بموجب وثائق التأمين الصادرة عن الشركة و المرفقة في هذه الوثيقة.

#### **كيفية تسديد الأقساط:-**

يتم تسديد الأقساط نقداً و مقدماً عند استلام كل وثيقة تأمين.

#### **مدة سريان وثيقة التأمين:-**

تكون مدة سريان وثيقة التأمين سنة ميلادية واحدة ، تبدأ من تاريخ دخول العامل للمملكة او من تاريخ تجديد تصريح العمل أو من تاريخ انتقال العامل عند صاحب منزل جديد او من تاريخ صدور تصريح العمل.

#### **الاستبدال:-**

يتم استبدال وثائق التأمين في حال عدم دخول العاملة الى البلاد شريطة إحضار اثبات عدم دخول البلاد من إدارة الإقامة و الحدود

#### **إنهاء وثيقة التأمين:-**

##### **\*إنهاء التغطية التأمينية لوثائق التأمين الصادرة ضمن مدة التأمين:-**

1. وفاة المؤمن عليه أو إصابته بالعجز الكلي الدائم
2. تواجد المؤمن عليه خارج حدود الأردن و يتم إعادة سريان التغطية التأمينية بشكل تلقائياً في حال عودة المؤمن عليه الى الأراضي الأردنية شريطة ان تكون وثيقة التأمين سارية المفعول إلا إذا كان بمرافقة الكفيل
3. استنفاد سقف مبلغ تأمين أي من المنافع التأمينية المبينه من هذه الوثيقة على ان تنحصر في سقف التغطية التأمينية بتلك المنفعة التأمينية و يبقى سارياً لباقي التغطيات التأمينية حسب نصوص هذه الوثيقة.

#### **إلغاء وثيقة التأمين:-**

لا يجوز إلغاء وثيقة التأمين ما لم تحل وثيقة تأمين محلها و في حال إلغاءها يحق للمؤمن له ان يسترد من شركة التأمين مبلغاً من قسط التأمين يتناسب مع المدة المتبقية من مدة وثيقة التأمين (بالنسبة و التناسب) شريطة ان لا يكون قد تم الحصول على تعويض بموجب وثيقة التأمين خلال مدة سريانها.

#### **دفع مبالغ التأمين:-**

1. تدفع اي من مبالغ التأمين المستحقه بموجب تغطيات هذه الوثيقة الى المستفيد المحدد اعلاه بناء على كتاب خطي من المستفيد بعد تحقق شروط هذه الوثيقة.
2. يشترط ان لا يزيد المبلغ المدفوع لأي شخص سواء عن حادث واحد او مجموعة من الحوادث عن مبلغ التأمين كما و يترتب على قيام الشركة بدفع اي مبلغ نتيجة عجز جزئي يصيب الشخص تخفيض مبلغ التأمين لهذا الشخص بمقدار المبلغ المدفوع.

3. لغايات احتساب مبلغ التعويض لكل منفعة الواردة في جدول الوثيقة باستثناء منفعة تأمين الوفاة و العجز الكلي و الجزئي الدائم يكون مبلغ التعويض القيمة الفعلية للخسائر على ان لا يتجاوز مبلغ التعويض القيمة المحددة بموجب التعليمات لكل منفعة من هذه المنافع

#### **سقوط الحق في مبالغ التأمين:-**

تسقط كافة حقوق المؤمن عليه في أي من مبالغ التأمين المنصوص عليها بموجب هذه الوثيقة في الحالات التالية:

1. إذا انطوت المطالبة على الغش على أي نحو كان
2. إذا قدمت أو استعملت أية بيانات مزورة و/ أو غير صحيحة تعزيزاً للمطالبة.
3. إذا أخفيت أية بيانات كان يجب تقديمها
4. إذا سلك المؤمن عليه أو من ينوب عنه طريقاً أو اساليب احتياليه بغية الحصول على أية منفعة بموجب هذه الوثيقة.

#### **الاختصاص القضائي:-**

مع مراعاة ما هو وارد في القوانين السارية في المملكة الأردنية الهاشمية هي القوانين الواجبة التطبيق على أي نزاع ناشئ عن هذه الوثيقة و يكون الاختصاص القضائي لمحاكم المملكة الأردنية الهاشمية

#### **تأمين الحياه و الحوادث الشخصية التي تلحق بالعامل:**

##### **• التغطيات و المنافع حسب جدول الوثيقة:-**

##### **• الاستثناءات:-**

من المفهوم و المتفق عليه أنه لا تدفع أية مطالبة بموجب الملحق أعلاه إذا نتجت الوفاة بطريقة مباشرة و/أو غير مباشرة عن الامور التالية:

1. ركوب الطائرات أو أي نوع من وسائل الطيران ما لم يكن للعامل صفة الراكب بأجر بطائرة مرخصة لنقل الركاب
2. تعاطي المشروبات الكحولية و/أو المخدرات
3. الفيضانات و الاعاصير و الانفجارات البركانية و الزلازل والانزلاق الارضي او الحرب و الاعمال الحربية و الفتن و العصيان المسلح و الثورة و اغتصاب السلطة أو اخطار الطاقة النووية.
4. الاشتراك عمدا في مشاجرة او ارتكاب او محاولة ارتكاب جرم
5. نشاطات رياضية خطيرة كسياق السيارات تسلق الجبال و ركوب الدراجات النارية و ما شابهها
6. تعرض المؤمن له لاىذاء جسدي من قبل صاحب المنزل و/ او زوجته و/او اولاده و/او شخص مقيم في المنزل ومثبت بموجب تقرير طبي حكومي صادر عن طبيب شرعي معتمد من قبل وزارة الصحة.
7. عمل العامل في النوادي الليلية و البارات او في اماكن غير قانونيه او في اماكن مخلة بالآداب و الأخلاق العامة و/او ممارسته لاعمال مخلة بالأخلاق والآداب العامة.
8. إذا كان مكان وقوع الحادث الذي ادى الى الوفاة و/أو الاصابة خارج حدود المملكة الا إذا كان برفقة صاحب العمل.
9. الايدز الا اذا كان ناتج عن نقل دم تحت إشراف طبيب مرخص
10. خطر الارهاب
11. الوفاة الناجمة عن حوادث السير .
12. الامراض الخلقية و الاعاقات الجسدية .

#### **التأمين الصحي :-**

##### **التغطيات و المنافع الإضافية داخل المستشفى فقط حسب الجدول المرفق بالاضافة الى ما هو وارد ادناه.**

1. تغطية الحالات المرضية التي تستدعي الإقامة في المستشفى لمدة يوم واحد (24 ساعة) على الأقل بسبب حالة مرضية مشخصة غير مستثناه.
2. تغطية العمليات الجراحية التي يتم إجراؤها داخل المستشفى و لا تحتاج الى قضاء ليلة او اكثر و لكنها تحتاج الى رعاية طبية داخل المستشفى كاستئصال اللوزتين و القسطرة و التنظير واي حالات اخرى يحددها الوزير بقرار يصدر عنه لهذه الغاية بعد الاستئناس برأي وزارة الصحة و وزارة العمل
3. الامراض الخطيرة التي تتطلب عناية من ذوي الاختصاص نظرا لوجود اعتلال جسدي جسيم و حرج يتطلب معالجة طبية او جراحة داخل المستشفى و تشمل السرطان و امراض القلب و الشرايين و الفشل الكلوي و الصرع و الجلطة الدماغية و اية امراض اخرى يحددها الوزير بقرار يصدر عنه لهذه الغاية بعد الاستئناس برأي وزارة الصحة و وزارة العمل .
4. تغطية الحالات الناتجة عن محاولة الانتحار و إيذاء الذات المتمعد
5. تغطية اي علة او مرض كان موجود قبل سريان وثيقة التأمين باستثناء الامراض الخلقية و العاهات الجسدية السابقة لسريان وثيقة التأمين فتكون مستثناه

6. تغطية كامله للاقامة و العناية الحثيثة التي تشمل التصوير الطبقي و الرنين المغناطيسي و الفحوصات المخبريه و الادويه و الاجراءات التشخيصيه و اجور الاطباء من اشراف و تخدير و عمليات و اية خدمات اخرى للمستشفى.

#### المستشفيات المعتمدة

الرقم	اسم المستشفى	المدينة
1	مستشفى فيلادفيا	عمان
2	مستشفى الشميساني	عمان
3	مستشفى الجزيرة	عمان
4	مستشفى ابن الهيثم	عمان
5	مستشفى تلّاع العلي	عمان
6	مستشفى لوزميلا	عمان
7	مستشفى دار السلام	عمان
8	مستشفى الحياة العام	عمان
9	مستشفى القدس	عمان
10	مستشفى الاستقلال	عمان
11	مستشفى الإسراء	عمان
12	مستشفى ماركا الإسلامي	عمان
13	مستشفى المواساة	عمان
14	المستشفى الايطالي	عمان
15	مستشفى جبل الزيتون	الزرقاء
16	مستشفى الحكمة الحديث	الزرقاء
17	مستشفى الضليل الخاص	الزرقاء
18	مستشفى قصر شبيب	الزرقاء
19	مستشفى ابن النفيس	اربد
20	مستشفى اربد التخصصي	اربد
21	مستشفى راهبات الوردية	اربد
22	مستشفى المحبة	مادبا
23	المستشفى الايطالي	الكرك
24	مستشفى العقبة الحديث	العقبة
25	المستشفى الاسلامي	العقبة

توقيع شركة التأمين

.....

توقيع الكفيل

.....

#### استثناءات التأمين الصحي:-

##### (باستثناء ما نص عليه صراحة في بند التغطيات الإضافية من وثيقة التأمين).

انه يبقى من المفهوم والمتفق عليه صراحة ان الشركة لا تعوض عن اية معالجة و/أو فحص اكتشاف و/أو مصاعفات ناتجة عن:

1. الحالات الناتجة عن الفيضانات و الاعاصير و الانفجارات البركانيه و الزلازل و الانزلاق الارضي أو الحرب و الاعمال الحربية و الفتن و العصيان المسلح و الثورة و اغتصاب السلطة أو أخطار الطاقة النووية.
2. الاضرار عدا في مشاجرة أو ارتكاب جنائية أو جنحة قصدية
3. الحوادث و الحالات المرضية الناتجة عن نشاطات رياضية خطيرة كسباق السيارات و تسلق الجبال و ركوب الدراجات النارية وما شابهها
4. الحالات الناتجة عن ادمان الكحول و المخدرات و المواد التي تحدث الهلوسة
5. الامراض العقلية و النفسية و الامراض الخلقية و الوراثية
6. الجراحة و المعالجة التجميلية إلا اذا كانت نتيجة حادث مشمول حصل اثناء سريان مفعول التأمين
7. طب و جراحة الاسنان وكل ما يتعلق بها الا اذا كانت ناتجة عن حادث حصل اثناء سريان التأمين
8. علاج و متابعة الامور الخاصة بالحمل و الولادة الطبيعيه و القيصرية و الاجهاض القانوني داخل المستشفى و مضاعفات كل منها
9. الامراض الجنسية و حالات العقم و الخصوبة و العجز الجنسي و الاضطرابات الهرمونية
10. الديسك و الانزلاق الغضروفي و الخلع الوركي و امراض العمود الفقري و النخاع الشوكي و هشاشة العظام الا اذا كانت ناتجة عن حادث.
11. انحراف الوتيرة الانفية و الزراعة الجراحية و الاطراف الصناعية و الدوالي بأنواعها.
12. خطر الارهاب

#### دليل الاجراءات :

حرصاً من شركة الاولى للتأمين على راحتكم و نظراً لحدثة هذا النوع من التأمين فإننا نقدم لكم تالياً آلية العمل عند وقوع اي من الاخطار المبينة أعلاه بالإضافة لشرح عن الوثائق المطلوبة لكل حالة .

#### أولاً: تأمين الوفاة و الحوادث الشخصية

\* عند وقوع حالة وفاة للعامل أو إصابته بعجز كلي أو جزئي دائم يجب على الكفيل إعلام الشركة عن المطالبة ضمن مدة زمنية معقولة من تاريخ حدوث الوفاة كما أن عليه تزويد الشركة بالوثائق التالية:-

1. جواز سفر العامل / العاملة
2. تبليغ عن واقعة الوفاة ووثيقة الوفاة الاصيلين
3. تقرير طبي أصلي بالحالة و الظروف التي احاطت بها و تقرير الطبي الشرعي.
4. إذن الإقامة و تصريح العمل في حالة صدورهما
5. تقرير مركز امني و قرار حكم جزائي أن وجد
6. شهادة طبية و تقرير مفصل من الاطباء عن حالات العجز الذين قاموا بمعالجتها موضحاً اسباب و تاريخ و تطور الحالة ، و اية تقارير طبية تطلبها الشركة للحالة و/او يتقدم للكشف الطبي لدى أطباء الشركة متى طلبت الشركة ذلك.

#### ثانياً: التأمين الصحي

##### - إجراءات الإدخال للمستشفيات داخل الشبكة الطبية المعتمدة :-

1. يتم التوجه الى قسم الإدخال لدى المستشفى المعتمد حيث يتم إبراز تصريح العمل ووثيقة التأمين و جواز السفر للعامل / العاملة و كذلك التقرير الطبي الذي يوضح الحالة المرضية لخدمتكم بأسرع وقت ممكن
2. سيقوم قسم الإدخال لدى المستشفى المعتمد بإبلاغ الشركة بحالة العامل / العاملة المرضية و اخذ الموافقة على الإدخال و إجراء اللازم.
3. لتسهيل دخولكم للمستشفى او لطلب المساعدة يرجى الاتصال بالشركة على الارقام
4. 0799082908 – 065777555 فرع 133/163

##### - إجراءات الإدخال للمستشفيات غير المعتمدة :-

1. لقد عمدت شركة الاولى للتأمين على توفير أكبر عدد من المستشفيات المعتمدة لخدمة العاملين ضمن هذه الوثيقة دون عناء وفي حال مراجعة أي من المستشفيات غير المعتمدة يترتب على الكفيل ان يدفع كافة المصاريف الطبية ومن ثم إرسال المطالبة الى الشركة من جل تعويضة حسب شروط وثيقة التأمين كما ان عليه تزويد الشركة بالوثائق التالية :
2. التقرير الطبي المفصل عن الحالة المرضية من الطبيب أو المستشفى المعالج
3. الفاتورة الاصلية المفصلة.
4. سندات قبض أصلية باسم الكفيل او العامل / العاملة



وثيقة تأمين المستخدمين في المنازل  
التأمين على الحياة و الحوادث الشخصية و التأمين الصحي

*Partners* شركاء

**First Insurance Company P.L.C**  
Phone +962 6 5777555  
Fax +962 6 5777550  
Po Box 189 – Amman 11822 Jordan  
info@solidarity

[www.solidarity.com.jo](http://www.solidarity.com.jo)

شركة الأولى للتأمين م.ع.م  
هاتف +962 6 5777555  
فاكس +962 6 5777550  
ص.ب 189 – عمان 11822 الأردن  
info@solidarity